لا يعيش أكثر من مائة سنة .

وحكي أنه لما سئل عن معنى هذا قال أبينه لكم بطريق محسوس فإن المولود إذا كان بن عشر سنين يدور حول أبويه هكذا وعقد عشرا فإن كان بن عشرين سنة فهو بين الصبا والشباب هكذا وعقد عشرين فإن كان بن ثلاثين سنة يستوي هكذا وعقد ثلاثين فإذا كان بن أربعين تحمل عليه الأثقال هكذا وعقد أربعين فإذا كان بن خمسين ينحني من كثر الأثقال والأشغال هكذا وعقد خمسين فإذا كان بن ستين ينقبض للشيخوخة هكذا وعقد ستين فإذا كان بن سبعين يتوكأ على عصا هكذا وعقد سبعين فإذا كان بن ثمانين يستلقي هكذا وعقد ثمانين فإذا كان بن تسعين تنضم امعاؤه هكذا وعقد تسعين فإذا كان بن مائة سنة يتحول من الدنيا إلى العقبى كما يتحول الحساب من اليمنى إلى اليسرى .

وهذا يحمل من أبي يوسف على طريق المطايبة إلا أن يكون يعرف الحكم بمثل هذا وهو كما نقل عن أبي يوسف رحمه ا أنه سئل عن بنات العشر من النساء فقال لهو اللاهين فسئل عن بنات العشرين فقال لذة المعانقين فسئل عن بنات الثلاثين فقال تنموا وتلين وسئل عن بنات الأربعين فقال ذات مال وبنين فسئل عن بنات الخمسين فقال عجوز في الغابرين وسئل عن بنات الستين فقال لعنة اللاعنين .

وكان محمد بن سلمة يفتى في المفقود بقول أبي يوسف حتى تبين له خطؤه في نفسه فإنه عاش مائة سنة وسبع سنين .

فالأليق بطريق الفقه أن لا يقدر بشيء لأن نصب المقادير بالرأي لا يكون ولا نص فيه ولكن نقول إذا لم يبق أحد من أقرانه يحكم بموته اعتبارا لحاله بحال نظائره .

(وذكر) عن عبد الرحمن بن أبي ليلى رحمهما ا قال لقيت المفقود نفسه فحدثني حديثه قال أكلت حريرا في أهلي ثم خرجت فأخذني نفر من الجن فمكثت فيهم ثم بدا لهم في عتقي فأعتقوني ثم أتوا بي قريبا من المدينة فقالوا أتعرف النخل فقلت نعم فخلوا عني فجئت فإذا عمر بن الخطاب رضي ا عنه قد أبان امرأتي بعد أربع سنين وحاضت وانقضت عدتها وتزوجت فخيرني عمر رضي ا عنه بين أن يردها علي وبين المهر .

وأهل الحديث رحمهم ا يرون في هذا الحديث أنه هم بتأديبه حين رآه وجعل يقول يغيب أحدكم عن زوجته هذه المدة الطويلة ولا يبعث بخبره فقال لا تعجل يا أمير المؤمنين وذكر له قصته .

وفي هذا الحديث دليل لمذهب أهل السنة والجماعة رحمهم ا في أن الجن قد يتسلطون على

بني آدم وأهل الزيغ ينكرون ذلك على اختلاف بينهم .

فمنهم من يقول المستنكر دخولهم